فائدة نعم ما قال الفاضل الشريف ويمكن ان يقال لا يلزم من توقف التصديق على تصديق آخر
ان يكون مطلوبا بالدليل لجواز حصول الموقوف عليه بالاطلاب كما في الحدس فيستغني التعريفان
طردا وعكسا والمحل ما نقل عنه ان يقال انما قال ويمكن الان قوله اي يطلب بالدليل تصديق
لما سبق وهو قوله بخلافه اي يتقدمه تصديق يتوقف عليه فيتوجه ما ذكروان جعل
قيدا في المفعول اي يتقدمه تصديق هو دليله لم يتوجه لكنه خلاف الظاهر قال المحقق
لو يقال انه حاصل من وجه دون وجه لانه يعود الكلام فيما يطلب فيوجهه قول الفاضل
الشريف ما اخذ من كلامه المنتهى حيث قال لو يقال انه حاصل من وجه دون وجه فانه
مردود بعين الاول لان تفصيله وليس بشيء لان الوجه ههنا ليس مما يطلب لان مطلوبنا ليس
توجه النفس اليه بل معلوم بعض عوارضه الذي هو الوجه المجهول المعلوم فلا يكون تفصيلا
للاول ولا بعيدا والكلام كيف والشهيد اذا صرح فيما بالقسم الثالث صارت مقطوعا
بها في ههنا وتعين منع الخلو في اقسامها ولا مجال لدفع القسمين الاولين فانحصر
حاصلها في هذا القسم وما استحسنه في الجواب راجع الى ما رده وتقريره انه يشعر
بمفردات المطلوب التي ذكرسابقا انها تطلب لتعرف متميزة وبشعر بعين تلك
المفردات منفصلة اي متفرقة مختلطة وهو حال عن المجموع ويطلب تخصيص بعض الشعور
بها وهو تلك المفردات بالتعيين والتمييز لتعرف مجموعة ممتازة عن غيرها فانها كذلك
تطابق الماهية بكنهها واما حال تفرقها واختلاطها فلا تستلزم الاربعة فيها بوجه ما
فقد رجع الى ما ذكرناه الا ان فيه تفصيلا ليس هناك اقول المتبادر من هذه العبارة
ان يكون حاصل الجواب المردود والمستحسن واحدا وليس كذلك اما اولا فلان
القوم صرحوا بالفرق بين العلم بالشيء من وجه وبوجه والعلم بوجه الشيء فان الاول
كالعلم بالانسان ونحوه اهكيته والثاني كالعلم بانه حكيم ونحوه والرد مبني على
الاول والمستحسن على الثاني واما ثانيا فلان الوجه المعلوم في المردود دفع عوارض الوجه
المجهول كالعارضة لحقيقة الانسان بخلاف المحل المستحسن فان المعلوم
فيه الافراد مختلطة بغيرها والمجهول تخصيصها بالتعيين وظاهر ان الافراد ليست من عوارض

التخصيص

التخصيص بالامر العكسي فعلم من هذا التقرير ان الشبهة اذا امرح فيها بالقسم الثالث
لم تبق مقطوعا بها في ههنا فانك اذا قلت الشيء اما حاصل او غير حاصل من وجه
دون وجه وارد ت بالوجه الحاصل بعض العوارض توجه منع الحصر بناء على جواز ان
يكون الوجه الحاصل موردا للمطلوب لبعض عوارضه فيرد ان الجواب هو الاول اما
اولا فلان الثاني يقتضي وجوب سبق معرفة المفردات على الاطراد انما وليس كذلك
واما ثانيا فلان المختار ان الفكر مجموع الحركتين كما سيجيء ومبدأ الحركة الاولى هو
المطلوب فلا بد من تصور ما بوجه يمكن به تحصيل كنه الحقيقة ولا يكفي ذلك
لارعارضها من عوارضها كما يقتضيه الجواب الاول لما اذا كما يقتضيه الثاني فتأمل
قال الفاضل الشريف فان قيل هل يعرض الاجزاء باعتبارها هيئة واحدة بينها من
من اجزاء المحدود كما في البيت قلنا الهيئة هنالك هي جزء منه لانحصار اجزائه المادية
والصورية فيما قصور واجتماعها من لوازم مطابقتها اياه لما من معقولية كاجتماع
المادة والصورة في البيت قول انما قال هي من اجزاء المحدود لما سيأتي ان للحد
جزأ صوريا يحصل من تقديم الجنس على الفصل لكن يرد عليه ان النوع ليس له جزء أسوى
الجنس والفصل فعلى ما ذكرت يكون الحد جزء صوري ليس جزأ من المحدود فتفكر ان
بالذات والاعتبار المجرد الرصد والتفصيل اللهم الا ان يقال يجوز ان يكون هذا
من ثمرات الاجمال والتفصيل واشار وهذا الارتكاب يقوى ما سيأتي ان الحق
انهما اذا انتظما فادا كانه الذات اذ الجزء له غير هما فهم تقديمه اولى ليعقل ما هو جزء
اولا ثم يتحصل مما بينهما والبه ثانيا والبدء مطابقتها الذات من اجتماعهما وما
يتبعه من الهيئة العارضة على انه لا يلزم خارج قال المحقق الحد اللفظي عند المحققين
هو ان يفصله بيانا ما تعقله الواضع فوضع الاسم بازائه سواء كان بلفظ
مرادف او باللوازم او بالذاتيات حتى ان ما يقال في اول الهندسة ان المثلث
شكل يحيط به ثلاثة اضلاع تعريف اسمي ثم بعد ما تبين وجوده يصير هو بعينه حدا
حقيقيا وقال الفاضل الشريف الحد اللفظي لا يفيد صورة محدودة بل تمييز صورة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)